

نظم المتناثر من الحديث المتواتر

104 - (لا يموت لأحد ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم) .

- عن (1) أنس (2) وأبي هريرة (3) وأبي سعيد (4) وبريدة (5) وابن مسعود (6) وأبي ذر (7) ومعاذ (8) وعتبة بن عبد السلمى (9) وعقبة بن عامر (10) وعمرو بن عبسة (11) وعبد الرحمان بن بشير (12) وجابر بن عبد الله (13) وجابر بن سمرة (14) وعمر بن الخطاب (15) وحبيبة بنت سهل (16) وأم سليم بنت ملحان (17) وأم مبشر الأنصارية (18) وأم أيمن (19) وعائشة (20) وأم هانئ (21) وابن عباس (22) وقرة بن إياس المزني (23) وأبي ثعلبة الأشجعي وليس له إلا هذا وهو غير الخشني وذكر الحافظ السيوطي في المقامة الأزودية أنه متواتر